

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار رقم ٣٢٢ لسنة ٢٠٢٤

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٤ فى شأن أسس تصميم وشروط تنفيذ الأعمال الإنشائية وأعمال البناء ؛
وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرارى رئيس الجمهورية رقمى ٦٣ ، ٦٤ لسنة ٢٠٠٥ بإعادة تنظيم المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرارى رئيس الجمهورية رقمى ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ و ٩٤ لسنة ٢٠١٩ ؛
وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية رقم ٢٩٥ لسنة ٢٠٢١ بشأن إعادة تشكيل المجلس المصرى للبناء الأخضر والمدن المستدامة ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الإدارة رقم ٢٧١ لسنة ٢٠٢٣ بتشكيل لجان نظام تقييم الهرم الأخضر المصرى للمباني السكنية ؛
وعلى المذكرة المقدمة من السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس إدارة المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء بخصوص طلب العمل بنظام تقييم الهرم الأخضر المصرى للمباني السكنية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يتم العمل بنظام تقييم الهرم الأخضر المصرى للمباني السكنية .

(المادة الثانية)

يتولى المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء العمل على نشر نظام التقييم والتدريب به والتدريب عليه .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لمضى ستة أشهر على تاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٠٢٤/٤/١٥

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم الجزار